

التنظيم القانوني للذكاء الاصطناعي

Prepared by Dr. Galal Elmasry

LAW626

Lecture 7





مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY
BY EVERYONE'S SMART UNIVERSITY

التنظيم القانوني للكاء الاصطناعي

Lecture 7

LAW626

Prepared by
Dr. Galal Elmasry

www.midocean.ae

قيام المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي

أهم المحاور الأساسية للمحاضرة:

- ١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي.
- ٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي.

قيام المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي

- إذا كان يقصد تحمل الشخص لنتائج وعواقب الأفعال الصادرة عنه أو عمن يتولى رقابته والإشراف عليه، بمعنى أن المسؤولية ما هي إلا عبارة عن الالتزامات التي يتحملها الشخص نتيجة قيامه بارتكاب خطأ تسبب في ضرر للغير، فيتم مساءلته من خلال التعويض عن هذه الأضرار التي تسبب فيها للغير.
- وإذا علمنا أن تقنيات الذكاء الاصطناعي، أثناء استخدامها قامت بالدخول للبيانات الأشخاص الشخصية، وانتهاكها، وإفشائها للعموم للاطلاع عليها، بدون علم صاحبها أو بدون ما يعي ذلك، لكن الاستخدام السلبي لهذه التقنيات أدى للمساس بهذا الحق، بالإضافة إلى أن الحق في الخصوصية يعد من أبرز الحقوق، فيمكن لهذه التقنيات كما ذكرنا أن تتسبب فيها ويتم انتهاكها، ولم يعد هناك شيء اسمه الخصوصية سوى التسمية فقط.

قيام المسؤولية المدنية عن أضرار الذكاء الاصطناعي

- بل أكثر من هذا، أن تقنيات الذكاء الاصطناعي أحيانا يمكن أن تكون طرفا في العقد، ويمكن لها أن تبرم عقودا مدنية أو تجارية ... لكن قد لا تقوم بالتنفيذ إما لخطأ في البرمجة أو لعدم استطاعتها على التنفيذ.
- فكلها مسائل إجرائية، تخفي خلفها أضرارا يمكن أن تمس الفرد من هذه التقنيات، مما يعني أن المسؤولية المدنية هنا ينبغي أن تحل لمحاولة جبر الأضرار التي تلحق الغير من هذه الاستخدامات، فلا يعقل أن يتم انتهاك حقوق الأفراد، ونظل مكتوفي الأيدي بدون أن نحرك ساكنا، ولا نطرح مسألة التعويض عن الأضرار في ظل عدم وجود قواعد حمائية تنظم هذه التقنيات والانتهاكات التي تتسبب فيها.
- ونتيجة لهذا، فقد استدعى منا الأمر لمعرفة قيام المسؤولية المدنية من عدمه، أن نبحث في مدى قيامها بناء على نظرية الاعتبار الشخصي (المحور الأول)، ثم مدى إمكانية قيامها بناء على نظرية الاعتبار الموضوعي (المحور الثاني).
بعبارة أخرى، إن أيا من هذه القواعد القانونية المنظمة لكل نظرية تصلح للتطبيق على تقنيات الذكاء الاصطناعي.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

- إن التحدي القانوني المطروح الآن يتعلق بالمسؤولية القانونية للذكاء الاصطناعي، ذلك أن الذكاء الاصطناعي وصل إلى مرحلة اتخاذ قرارات مستقلة بعيدة تماماً كل البعد عن إرادة البشر، مما جعله يقوم بمختلف التصرفات والإجراءات القانونية بنفسه، دون الحاجة لتدخل العنصر البشري، بل أكثر من هذا أن مسألة منحه الشخصية القانونية من عدمها والتي لا تزال موضوع نقاش كبير في أغلبية الدول قد تعطي للذكاء الاصطناعي العديد من الحقوق والالتزامات، بحيث سيصبح كالإنسان.

- وهذا ما دفعنا للبحث عن المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي بغية وصولنا لحقيقة واحدة، وهي هل فعلا الذكاء الاصطناعي سيتحقق فيه عنصر الإرادة من أجل أن نسائله شخصياً عن أفعاله كالشخص الطبيعي؟ أم أن المسؤولية الشخصية هنا لن تتحقق في مجال الذكاء الاصطناعي؟

- هذه التساؤلات وغيرها، جعلتنا نعمق البحث أكثر فأكثر في مختلف القوانين الوطنية والمقارنة، للبحث عن مدى تحقق المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي (أولاً)، ثم مدى تحقق المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي (ثانياً).

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- تعتبر المسؤولية العقدية جزء لا يتجزأ عن المسؤولية المدنية عموماً، فكلاهما يهدفان إلى تعويض الطرف المضرور عن الأضرار والخسائر التي لحقت به سواء كان ذلك ناتجاً عن الإخلال ببند العقد أو التأخر في تنفيذه، أي أن المسؤولية العقدية لا تعد أن تكون سوى أثر من آثار الإخلال بالالتزامات التعاقدية، أو بعبارة أخرى جزاء من جزاءات عدم تنفيذ الالتزام.

- وإذا ما تم استخدام الذكاء الاصطناعي على أساس رابطة عقدية، فإن المسؤولية العقدية ستقوم هنا على أساس إخلال أحد الأطراف بالتزام عقدي ناشئ عن العقد، مما يستلزم معه توفر مجموعة من الشروط، حتى تنطبق المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي، كأن يكون هذا العقد صحيحاً، وأن يتم الإخلال بتنفيذه من جانب أحد المتعاقدين بالتزام عقدي، بالإضافة إلى توفر أركان المسؤولية العقدية التي تتمثل في الخطأ والضرر وعلاقة السببية.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- فالخطأ العقدي، يتخذ أكثر من مظهر قانوني، يختلف باختلاف نوعية الإخلال الذي ارتكبه المدين، فهو قد يتمثل في امتناع أحد المتعاقدين عن الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها، وقد يكون ذلك في شكل تأخر في التنفيذ، الأمر الذي يتسبب في إلحاق الضرر بالطرف الدائن.

- من هنا، فإن الخطأ العقدي يكون ناتجاً عن عدم تنفيذ الالتزام المتفق بشأنه، إما تنفيذاً كلياً أو جزئياً، بل إنه لا يشترط حتى يتحقق الخطأ أن لا يتم تنفيذ الالتزام، وإنما في الغالب قد يكون هذا الالتزام تنفيذه معيباً أو متأخراً، مما يجعل معه الخطأ العقدي قائماً. وهذا يعني، أن أي فعل أو تصرف قانوني اتفق الأطراف على تنفيذه، لكنه وقع الإخلال به من أحد المتعاقدين ترك- ما كان يجب فعله فإنه يعد بالمنظور القانوني خطأ عقدياً.

- أما الضرر العقدي فهو الصورة الملموسة التي تتمثل فيها نتائج الخطأ العقدي، وهذا يعني أن الخطأ إذا لم يترتب عنه ضرر فإنه لا مجال لإعمال قواعد المسؤولية العقدية، والضرر هو كل ما يلحق المتعاقد من خسارات مالية وتقويت الفرص الربح ، بشرط أن يتصل ذلك اتصالاً مباشراً بالفعل الموجب لهذه المسؤولية.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- غير أنه، لا يكفي لتحقيق المسؤولية العقدية أن يكون هنا ضرر وخطأ، وإنما يلزم إلى جانب ذلك، أن يكون هذا الخطأ هو الذي تسبب في وقوع هذا الضرر، أي أن يكون الخطأ سبباً مباشراً لحدوث الضرر، بحيث إن علاقة السببية بين الخطأ والضرر مسألة لا غنى عنها، وأن لا تكون هناك أسباب خارجية، مما يعني أن عبء إثبات هذه العلاقة يقع على الطرف المدعي أي الذي يطالب بالتعويض عن الأضرار التي لحقت عن عدم تنفيذ العقد، طبقاً للقاعدة الفقهية المعروفة "البينة على من ادعى واليمين على من أنكر".

- وبالتالي، فإن أركان المسؤولية العقدية تراعى في نازلة تعلقت بالإخلال بتنفيذ بنود العقد، وهو نفس الأمر يمكننا تبيانه حول مدى إمكانية تطبيق هذه الأركان على الذكاء الاصطناعي، من أجل معرفة ثبوت مسؤوليته العقدية من عدمها؟ وهل القواعد القانونية المنظمة للمسؤولية العقدية يمكن تطبيقها في مواجهة تقنيات الذكاء الاصطناعي؟ أم لا؟

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- ولذلك، إذا كانت المسؤولية العقدية تقوم عند الإخلال بالتزام عقدي يختلف باختلاف ما اشتمل عليه العقد من التزامات، فإن أحكامها الآن أمام تحديات قانونية كبيرة لا سيما في ظل ما وصل إليه الذكاء الاصطناعي من قدرات إدراكية هائلة، بحيث أنه قد يقوم بإبرام العقود مع الزبائن أو العملاء، تنفيذاً لعقد الوساطة، فنكون أمام احتمالين:

- إما أن الذكاء الاصطناعي بصفة عامة، أو الروبوت بصفة خاصة، هو شخص تم تشغيله من وسيط مالي مثلاً، وتكون له في هذه الحالة ذمة مالية مستقلة تكتسب الحقوق وتحمل الالتزامات، وهنا يمكن لمن تضرر من نشاطه - الذكاء الاصطناعي - أن يرجع عليه أو على الوسيط، فتقوم بذلك المسؤولية العقدية على الوسيط المالي بمجرد الإخلال بالعقد على أساس مسؤولية المتبوع عن أعمال التابع.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- وإما أن نكون أمام ذكاء اصطناعي متمثل في شخص الروبوت مرخص له بعمل الوساطة المالية بصفة مستقلة، ويكون مميزاً وقادراً على الإدارة والحاصل على ترخيص لممارسة نشاط معين، وهنا سيكون هذا الإنسالة وحيداً أمام المسؤولية العقدية عن عدم تنفيذ عقد الوساطة، لكن بالرغم من ذلك فإن المسؤولية العقدية هنا تعتبرها البعض بإمكانية الرجوع إلى المالك، لكن هذه الفكرة لن ترقى بالتأييد؛ لأن الشركات الضخمة المالكة للذكاء الاصطناعي ستعاني من ثقل التعويضات خصوصاً في مجال الاستثمار، مما يمكن القول بأن مسؤولية المالك لا يمكن إعمالها وحدها هنا، بل يمكن أن تكون مسؤولية مشتركة بين المالك لكون أن الروبوت مميز وأن الشركة المالكة مثلاً لها سلطة الرقابة والتتبع ، بل حتى الروبوت ستثار مسؤوليته هنا.

- ويتضح لنا، أن المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي من الصعب إعمالها؛ لأنه في الغالب حتى وإن اعتبرنا أن الذكاء الاصطناعي فائق الذكاء ومتخذاً لقراراته بصورة مستقلة، ستبقى مسألة من يقف وراءه للأشراف على أعماله؛ مما يمكننا أن نؤيد الاحتمال الأول بكون أنه في حالة حدوث الضرر يمكن للمتضرر أن يعود على من عينه لإبرام هذا

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

أولاً: المسؤولية العقدية للذكاء الاصطناعي:

- فتطبيق المسؤولية العقدية على الذكاء الاصطناعي، لم يكن كافياً لمواجهة الأضرار التي يحدثها، فضلاً عن أنها توجه للشخص الطبيعي في حالة إخلاله بالعقد لا للذكاء الاصطناعي، بمعنى أن هذا الأخير حتى وإن كان طرفاً في العقد، لا يمكن أن نسائله مسؤولية عقدية، وحتى وإن افترضنا قيام الأطراف بإضافة بنود في العقد لوصف قدرة الذكاء الاصطناعي ومخاطرة، فإن العقد لا يولد هنا إلا "التزام ببذل عناية لا بتحقيق نتيجة".

- والجدير بالذكر أنه طبقاً للقواعد العامة الواردة في القانون المدني، لا تكفي إقامة المسؤولية العقدية نظراً لوجود خطأ من جانب المدين وأن يلحق الضرر بالدائن، بل لابد أن يكون هذا الخطأ هو سبب في الضرر، وإثبات العلاقة السببية بينهما تقع على عاتق من ادعى ذلك، مما يوحي تماماً أن الذكاء الاصطناعي نفسه لن تثبت مسؤوليته، أي أن هذه القواعد القانونية التي خصها المشرع المدني للمسؤولية العقدية غير واضحة بالنسبة لتقنيات الذكاء الاصطناعي، لكونها توجه للشخص الطبيعي الذي قد يخل بالالتزامات الملقاة على عاتقه.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- إن المسؤولية التقصيرية الشخصية هي الجزاء المترتب عن الفعل الضار المرتكب من قبل شخص ما، فالأمر هنا لا يتعلق بمسؤولية عقدية تترتب بمجرد الإخلال بتنفيذ العقد، وإنما بمسؤولية تقصيرية قانونية تكون نابعة من إرادة الشخص. فحتى تحقق المسؤولية التقصيرية الشخصية، يجب توفر عناصرها.
- فالخطأ التقصيري هو الانحراف عن السلوك المألوف للشخص العادي الذي يصدر منه عن تمييز وإدراك، وهو ما قد عرفته بعض التشريعات بأنه هو ترك ما كان يجب فعله أو فعل ما كان يجب الإمساك عنه، وذلك من غير قصد للإحداث الضرر، أما المشرع الفرنسي فلم يقم بتعريف الخطأ.
- ويستشف من هذا، أن الخطأ التقصيري هنا يتحقق إذا كان الشخص مدركاً لما يقوم به، وحرصاً على الوصول للعمل الخاطئ، وعالماً بفعل الاعتداء الذي يمارسه، مما يعني أن الخطأ التقصيري يتحقق بفعل الإدراك والتمييز ثم بالانحراف والتعدي.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- وإلى جانب الخطأ نجد الضرر الذي يعد أساس المسؤولية المدنية عموماً والمسؤولية التقصيرية على وجه الخصوص، بل إنه يعتبر الركن الذي تتميز به المسؤولية المدنية عن المسؤولية الجنائية، على اعتبار أن هذه الأخير يكفي لقيامها مجرد ارتكاب الفعل المعاقب عليه في حين أن الأولى - المسؤولية المدنية - أساس قيامها هو حدوث الضرر، ولا يمكن قيامها بدون حصوله حتى ولو وجد خطأ مدني.

- وخلافاً للمشرع الفرنسي، الذي لم يضع لنا تعريفاً مفصلاً للضرر، فإن المشرع المغربي ذهب عكس هذا وخرج عن المألوف وقام بإعطاء تعريف للضرر بكونه الخسارة التي لحقت المدعي فعلاً والمصروفات التي اضطر أو سيضطر إلى إنفاقها لإصلاح نتائج الفعل الذي ارتكب إضراراً به.

- وبالتالي، فإن أي شخص ارتكب خطأً تقصيرياً تجاه شخص آخر فإنه سيكون مجبراً على جبر الضرر الذي ألحقه بهذا الطرف، مما يعني أن الضرر يكون قابلاً للتعويض سواء مادياً أو معنوياً، بشرط أن يكون الضرر مباشراً، محققاً، حالاً، وشخصياً.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- ونفس الأمر بالنسبة للمسؤولية العقدية، بالإضافة إلى ركني الخطأ والضرر، فإنه يستلزم توفر علاقة سببية بينهما، وأن يكون ناتجا عن الخطأ المنسوب للشخص المسؤول مباشرة.

- وإذا كانت هذه القواعد العامة هي الأساس في تحقق المسؤولية التقصيرية للأشخاص الطبيعيين، فإن الذكاء الاصطناعي تطورت تطبيقاته ويمكن أن يقوم بارتكاب خطأ تقصيري شخصي، فهل يمكن إعمال هذه القواعد العامة في حقه؟ وهل يمكن فعلا القول بتحقيق المسؤولية التقصيرية عن فعل الذكاء الاصطناعي؟ هذا ما سنحاول توضيحه هنا.

- ويمكن أن نوضح أكثر المسؤولية التقصيرية بمثال مهم، ولنفترض أن الذكاء الاصطناعي يتمثل في سيارة ذاتية القيادة، لها القدرة الكاملة في أن تتحكم بنفسها وتقود بنفسها دون تدخل بشري، الأمر الذي سيجعل من هذه السيارة تتخذ قرارات تتعلق بوظائف القيادة دون الرجوع إلى من في المركبة - كان سائقا أو مالكا، وهي ستكون معرضة بذلك للحوادث والتي بطبيعة الحال ستسبب بإتلاف الممتلكات والإصابات البشرية، فهل هذا الحادث المرتكب من قبل السيارة ذاتية القيادة، سينسب إلى السيارة ذاتها؟ أم إلى المالك؟.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

-إن متطلبات المسؤولية التقصيرية الناشئة عن أفعال الذكاء الاصطناعي تواجه صعوبة في تحديد الشخص الاعتباري أو الطبيعي المسؤول عن الضرر الناجم عن تلك الأفعال، لاسيما في ظل الاستقلالية المتزايدة للذكاء الاصطناعي والتي تجعل من الصعب تقييم أساس المسؤولية، إن لم يكن مستحيلاً ذلك في بعض الأحيان، على اعتبار أن الذكاء الاصطناعي قد يتخذ قرارات مستقلة لا تكفي القواعد التقليدية لإقامة المسؤولية القانونية عن الضرر الذي أحدثه الروبوت، لأنها لا تساعد على تحديد الطرف الذي أحدث الضرر، وليس من الأمر اليسير إثبات الإخلال الواجب أو الخطأ المرتكب، بل حتى علاقة السببية بينهما - الخطأ والضرر - قد يصعب إثباتها هنا.

- والواقع أن قواعد المسؤولية المدنية عن الخطأ الشخصي هي نظام غير ملائم على الإطلاق لجبر الأضرار المترتبة على عمل تقنيات الذكاء الاصطناعي بمعناه الفني الدقيق، تلك التقنيات التي تأتي بأفعال مستقلة لا سيطرة لأحد عليها، وبالتالي لا تصور بخصوصها أي وجود لفكرة الخطأ البشري الذي لولاه لما حدث الضرر.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- وهو ما ذهب له القضاء الفرنسي لمحكمة الاستئناف الذي ألزم مشغل محرك Google بتعويض الأضرار التي لحقت ببعض مستعملي الأنترنت استناداً إلى فكرة الخطأ الشخصي عن فعل الذكاء الاصطناعي، غير أن محكمة النقض الفرنسية كانت لها قراءة مغايرة لمحكمة الاستئناف، بحيث قامت على الفور بنقض هذا الحكم وإلغائه، نافية تماماً الخطأ الشخصي، ونفت إرادة لمشغل محرك البحث Google بإصدار التعبير أو اللفظ المتنازع عليه وأعفته تماماً من المسؤولية.

- وقد انتهت محكمة النقض الفرنسية أن محكمة الاستئناف بتقريرها بأن الظروف التي تنفذ فيها الخوارزميات هي نفسها، وأن محركات البحث تم تصميمها بطريقة تجنب ظهورها كان لديها Google كلمات أو عبارات معينة إباحية أو عنيفة تحرض على الكراهية وأن إمكانية التدخل في محتوى الطلبات تكون قد جردت حكمها من الأساس القانوني.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- يبدو من هنا، أنه من العسير جداً تأسيس المسؤولية التقصيرية في مجال الذكاء الاصطناعي على فكرة الخطأ أو الإهمال الشخصي، فصحیح أن أي برنامج ذكي به عيوب، ومن المحتمل أن ينتج عنه ضرر في بعض المواقف لكن ذلك ليس مدعاة لإخضاع برنامج الذكاء الاصطناعي لنفس المنطق، لأن تطبيقات هذا الذكاء الاصطناعي مختلفة جذرياً عن كافة تطبيقات الكمبيوتر العادية، بالنظر لما تتمتع به من صفة الاستقلالية، فضلاً عن أنها أكثر كفاءة من البشر أنفسهم في إنجاز المهام.

- وعليه فإن طبيعة الذكاء الاصطناعي قد لا تتوافق معها المسؤولية الخطئية، أي أنه ليس للمسؤولية القائمة على التمييز والوعي أي فائدة في التطبيق على فعل الذكاء الاصطناعي، بالرغم من استقلاله وقدراته المعرفية.

- ولذلك فإن تقنيات الذكاء الاصطناعي، تبقى غالباً بمعزل عن إسقاط قواعد المسؤولية التقصيرية عن الأفعال الشخصية والتي لها محدودية في التطبيق، ذلك أنه حتى وإن افترضنا حدوث ضرر مادي لحق الشخص في ذمته المالية، فإنه بالرجوع إلى أركان المسؤولية التقصيرية وجدنا على أنه يشترط للحصول على التعويض هو أن يكون الخطأ متعمد وأن الفاعل لا بد من أن يكون عالماً ومدرکاً، وله نية في إلحاق الضرر بالمتضرر.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- غير إن الذكاء الاصطناعي، حتى وإن كان متمتعاً بشرط الاستقلالية، فكيف يمكن إثبات فعله العمدى؟ إذ إن شرط الإدراك والتمييز الذي يعد ركناً معنوياً من الصعب جداً معرفته في الذكاء الاصطناعي، وهذا الركن يعتبر أساسياً في جبر الضرر والمطالبة بالتعويض، مما يمكن معه القول بأن إمكانية تطبيق المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي لا يصلح هنا، للاعتبارات الواردة أعلاه.

- صفوة القول إنه سواء تعلق الأمر بالمسؤولية العقدية أو التقصيرية، تبقى فكرة المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي، تستند لفكرة مسؤولية الشخص عن أفعاله فيما يمكن وصفه بالمسؤولية المباشرة عن الفعل الشخصي التي تقوم على أساس الخطأ الشخصي المباشر أو غير المباشر، وإجابة على السؤال الذي وضعنا سابقاً والمتعلق بمدى إمكانية مساءلة الذكاء الاصطناعي بناء على نظرية الاعتبار الشخصي؟ وهل النصوص المنظمة لهذه المسؤولية تصلح للتطبيق من عدمها؟

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

- وبالعودة إلى المشرع المصري، نجد على أنه هو الآخر تبني نفس القاعدة في القانون المدني المصري، وبالتالي يتضح لنا أن أغلب التشريعات ذهبت إلى مسألة مهمة مفادها كل من قام بارتكاب أفعال ضارة بالغير يلزم بتعويضها، وتثار مسؤوليته الشخصية عن هذه الأفعال طبقاً للقاعدة الفقهية "لا ضرر ولا ضرار والضرر يزال".

- وإذا كنا قد تحدثنا في البداية عن إمكانية منح الشخصية القانونية للذكاء الاصطناعي من عدمه، وخلصنا إلى أن الحاجة تقتضي منحه الشخصية القانونية والاعتراف به، فهل يعد هذا الشرط كافياً للمسؤولية؟ وإن لم يكن كذلك فما الغاية من هذا الربط بينهما؟

إذا كانت المسؤولية القانونية تقتضي الشخصية القانونية، فهل الشخصية القانونية تقتضي المسؤولية القانونية؟ يعتقد البعض وإن كان الأصل أن يقرنا معاً، إلا أنه من الخطأ ربط المسؤولية القانونية بالشخصية القانونية، كون هذه الأخيرة منفصلة عن المسؤولية القانونية، وبذات الوقت يبقى العكس غير صحيح، فليس كل ما يتمتع بالشخصية القانونية يعد مسؤولاً من الناحية القانونية عن الأعمال التي يقوم بها، فالشخص غير العاقل المجنون -مثلاً- يتمتع بالشخصية القانونية رغم أنه يفتقد للمسؤولية القانونية، في حين أن الشخص العاقل يتمتع بالشخصية والمسؤولية القانونية معاً.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

ثانياً: المسؤولية التقصيرية للذكاء الاصطناعي:

وترتيباً على ذلك يرى البعض أن الذكاء الاصطناعي حتى وإن تم منحه الشخصية القانونية واعترف له بكافة حقوقه وواجباته، فإنه سيظل من منظورنا الشخصي إنساناً غير عاقل، بالرغم من أن الذكاء الاصطناعي الفائق الذكاء أو القائم على نظام التعلم العميق، قد يتمتع بالإدراك والوعي، لكن عنصر الإرادة قد يغيب هنا وقد لا يكون مميزاً في كثير من الأحيان، مما يستوجب معنا أن ننفي المسؤولية القانونية الشخصية له.

- وحتى اعتراف المشرع الفرنسي بالشخصية القانونية للحيوان، فهذا لا يعني أنه فرض مسؤولية مدنية للحيوان عن تبعات الأضرار التي قد يتسبب فيها للغير، بل إن هذا الاعتراف يدل على تمتعه بحقوقه ليس إلا، وليس مسؤولاً عن أفعاله، ونفس الأمر إذا ما أسقطناه على الذكاء الاصطناعي، في مقابل هذا لا يعني أن الشخص المتضرر سيسقط حقه في المطالبة بالتعويضات عن أضرار لحقته جراء استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، وإنما حقه سيظل قائماً مادام له ما يثبت أن هذه الأضرار التي لحقته تعود لتقنيات الذكاء الاصطناعي.

١- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الشخصي:

وخلاصة القول إذن، أن الذكاء الاصطناعي في ظل نظرية الاعتبار الشخصي تبقى مسؤوليته المدنية غير ممكنة، لصعوبة إسقاط القواعد العامة عليه، التي تخص فقط الكيان البشري دون الكيان الاصطناعي الذي فرضته العولمة، اللهم إذا تعلق الأمر في مستقبل الأيام بتغيير نصوص القانون المدني، وفرض مسؤولية شخصية للذكاء الاصطناعي آنذاك سنخرج عن هذا النقاش، وسنقر تماماً بمسؤوليته بصريح القانون.

- غير إنه في ظل القانون الحالي يصعب تطبيق هذه القواعد، وبما أنه تم الاتفاق على إبعاد المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي للذكاء الاصطناعي، فإنه في مقابل هذا ينبغي علينا أن ننتقل للبحث في المسؤولية الموضوعية للذكاء الاصطناعي، فهل هي محققة في هذا المجال؟ وهل قواعدها القانونية ممكنة للتطبيق على تقنيات الذكاء الاصطناعي؟ أم شأنها شأن المسؤولية الشخصية يمكن نفيها؟

- إن مسألة تحديد المسؤولية المدنية الناشئة عن تقنيات الذكاء الاصطناعي، من المسائل المهمة في الناحية العملية ومن المسائل المعقدة من الناحية القانونية، فتحديد هذه المسؤولية يظل شاغلاً كبيراً لأذهان المتعاملين مع هذه التقنيات، فالمسؤولية عموماً هي بمثابة صمام الأمان الذي يضمن ويحمي حقوق كل شخص يضر من أي أمر يثير أعمال المسؤولية، بحيث أن ما يصعب التعرض للمسؤولية المدنية عن تقنيات الذكاء الاصطناعي، هو عدم وجود تنظيم تشريعي يحكم هذه المسألة، وإذا كانت المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الشخصي غير قائمة لمحدودية قواعدها العامة، فإن الأمر يقتضي البحث عن المسؤولية الموضوعية للذكاء الاصطناعي.
- إن الهدف من الحديث عن هذه النقطة، هو أن لا نكتفي فقط بالقول إن المسؤولية الشخصية للذكاء الاصطناعي مستبعدة، ونسلم القول بنفي المسؤولية المدنية، بل إن الأمر دفعنا للبحث عن بديل لهذه المسؤولية، فلا يعقل أن المتضرر من استخدامات الذكاء الاصطناعي يبقى بمعزل عن حصوله على التعويضات عن الأضرار التي لحقت به.
- وسوف نشير في هذا الصدد لما يلي:

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

أولاً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم الشيء:

- مما لا شك فيه أن مفهوم الشيء بشكل عام يشمل جميع الأشياء، بغض النظر عما إذا كانت هذه الأشياء صلبة أو سائلة أو غازية أو منقولات أو عقارات. ومع اتساع مجال استعمال الآلة كنتيجة للتطور التكنولوجي والصناعي، أدى إلى ازدياد حجم الحوادث والمخاطر التي تلحق الإنسان في جسده أو ماله، الأمر الذي استوجب إصباح الحماية القانونية على ضحايا هذه الحوادث، من خلال إضفاء الطابع الموضوعي للمسؤولية المدنية بخصوص الأضرار التي يحدثها الإنسان بفعل الأشياء التي تكون تحت حراسته، وإعفاء الضحايا من عبء إثبات خطأ في حراسة الشيء مصدر الضرر، إن هذا المنحى شكل بداية تحول المسؤولية المدنية التي لم تعد مسؤولية شخصية فقط، بل حتى مسؤولية موضوعية في ذات الوقت، ولا ينظر فيها إلى سلوك الشخص المسؤول، وإنما تركز على فكرة تحمل تبعات النشاط الضار دون استلزام للخطأ، وبالتالي لم يعد الإنسان يسأل عن فعله الشخصي فقط، بل حتى عن فعل الأشياء التي تحت حراسته.

- ولذلك، فإن المسؤولية المدنية الناجمة عن الأضرار التي تسببها الأشياء أصبحت لها أهمية كبيرة في ظل هذا التطور السريع للآلة، وقد حاولت أغاب التشريعات التنظير لمسؤولية الأشياء بمختلف النصوص القانونية.

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

- فالمشرع الفرنسي نص في المادة ١٣٨٤ من القانون المدني الفرنسي على أنه: "لا يسأل المرء عن الضرر الذي يحدثه بفعله الشخصي فحسب، وإنما يسأل كذلك عن الضرر الناجم عن فعل الأشياء التي هي بحراسته"، وهذا يعني أن المشرع حمل المسؤولية المدنية للشخص المسؤول عن الأضرار التي تسببها الأشياء التي تدخل في حراسته، نفس التوجه تبناه المشرع المصري في القانون المدني المصري في المادة ١٧٨.

- فقواعد المسؤولية المدنية عن فعل الأشياء هي واضحة لا تحتاج إلى تأويل، وقد تم تنظيمها من قبل التشريعات الوطنية والمقارنة. لكن السؤال الذي نثيره في هذا الإطار هو هل يمكن اعتبار الذكاء الاصطناعي شيء، حتى نستطيع أن نسقط عليه قواعد حراسة الأشياء؟ إن مفهوم الذكاء الاصطناعي بأصله الإنشائي ما هو إلا جملة من البرمجيات المحاكية للذكاء البشري، وربما المتفوقة عليه، فنحن نتكلم عن إبداع فكري بشري يدخل في إطار حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بالجانب الأدبي، ما يبرز الاختلاف في تحديد كنه الذكاء الاصطناعي بين الحق والشيء باعتباره من الحقوق الشخصية ذات القيمة المالية، ما دفع جانباً كبيراً من الفقه إلى انتقاد أي ربط للذكاء الاصطناعي بمفهوم الشيء، مؤكدين على أن برمجية رقمية قادرة على التعلم واكتساب المهارات، ومن ثم التصرف باستقلالية، ترتبط بالعالم الافتراضي لا الواقعي.

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

- وهناك جانب آخر ذهب إلى كون أنه مادام مفهوم الشيء تم تحديده بشكل واسع وهو يشمل جميع الأشياء الحية وغير الحية، فإن الروبوت - باعتباره ذكاء اصطناعي يمكن أن يعتبر شيئاً.
- يقع تحت تصرف المستخدم، كما يمكن لهذا الأخير أن يتمتع بكافة خصائص الروبوت عن طريق التحكم عن بعد.
- وأمام هذا التذبذب في الآراء، فإن الذكاء الاصطناعي مادام ليس بشخص طبيعي، فإنه لا يدخل في زمرة الأشخاص الطبيعيين، ومادام يمكن اعتبار المركبات بأشياء غير حية، فإن الذكاء الاصطناعي بمختلف تطبيقاته وأخص بالذكر - السيارات ذاتية القيادة، والسفن الذكية، والطائرات الذكية... ألا يمكن اعتبارها أشياء؟ أما من وجهة نظرنا، فيمكن أن نعتبر هذه الأنظمة الذكية أشياء، بل حتى الروبوتات وإن تمتعت بقدرتها على الوعي، فإنها تعتبر أشياء ليس إلا.

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

- وإذا ذهبنا في توجهنا هذا، ينبغي علينا أن نفترض إمكانية مساءلة استخدامات الذكاء الاصطناعي بناء على منظور قواعد حراسة الأشياء. فالنصوص التشريعية حالياً تنص على أن كل الأشياء التي تدخل في حراسة الشخص؛ فإنه يكون مسؤولاً عن الأضرار التي تحدثها للغير، والذكاء الاصطناعي حتى وإن أبعدنا عنه نظرية الخطأ المفترض فإن الضرر الذي يسببه هل يمكن إدراجه في قواعد الحراسة؟

- إذا كان مفهوم الحراسة يتمثل بالدرجة الأولى في أن يكون للشخص سيطرة فعلية وصحيح عن هذه الأشياء من توجيهه ورقابة وغيرها، فإنه في مجال الذكاء الاصطناعي لا تنطبق عليه. أن سلطة الاستعمال، تكاد تنطبق على مجال الحراسة ومجال الذكاء الاصطناعي لكونها تعني الاستعمال المادي للشيء محل الحراسة فيما أعد له من أغراض، أما بخصوص سلطة الرقابة التي الهدف منها القيام بأعمال الصيانة والإصلاح واستبدال الأجزاء التالفة وغيرها... فإن تطبيق هذا المثال في مجال الذكاء الاصطناعي لا ينطبق بتاتا لكون أن المالك أو المستخدم هو ليس مؤهلاً للقيام بهذه المهمة، التي تدخل في اختصاص الشخص الذي قام بتصنيعه - المصنع - مما يأخذ بنا للقول على أن سلطة الرقابة هنا غير منطبقة على تقنيات الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن نحمل المسؤولية المدنية للمالك أو المستخدم.

Lecture
07

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

- ولذلك، فإن المسؤولية تقع على الشخص الذي تكون له سيطرة فعلية على الشيء محل حراسته، ومادام الذكاء الاصطناعي قد يعمل بصورة مستقلة بعيداً عن إرادة الإنسان، من خلال التفاعل والتعلم، ولذلك فلا يعقل أن نسائل المالك أو المستخدم، عما يسببه الذكاء الاصطناعي من أضرار فيما يتعلق بالأخطاء المفترضة له على اعتبار أن هؤلاء أصلاً لا يملكون من الناحية الواقعية سلطة فعلية عليه، مما يجعل الذكاء الاصطناعي وقواعد الحراسة هما والعدم سواء.

وعليه فإن الذكاء الاصطناعي يعد من أهم التقنيات الحديثة، الذي حتى وإن افترضنا فيه أنه يدخل في مفهوم الشيئية، وسلمنا على أنه شيء، إلا أن نظرية الخطأ المفترض فيه بناء على المسؤولية المدنية القائمة على الاعتبار الموضوعي، لا يمكن أن ندرجها في قواعد حراسة الأشياء، نظراً لكون أن هذه الأخيرة يشترط لقيامها أن يكون المالك أو المستخدم له سلطة فعلية عليه.

- وهو ما لا نجده متوفراً في الذكاء الاصطناعي الذي يتميز بخصوصية بالغة، مما يمكن معه إبعاد مسؤولية حارس الشيء عليه وقواعدها نظراً لمحدوديتها، وعدم رجوع الشخص المضروب على ماله اللهم إذا تعلق الأمر بتغيير مفهوم حراسة الشيء بما يتماشى مع خوارزميات الذكاء الاصطناعي.

٢-المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

ثانياً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم المنتج:

- إن تحديد نطاق تطبيق المسؤولية عن المنتجات المعيبة يستدعي الوقوف بداية عن مفهوم المنتج، وبالرجوع إلى التشريع الفرنسي نجد المادة ١٣٨٦.٣ تنص على أنه: "يعد منتجات كل مال منقول حتى وإن ارتبط بعقار بما في ذلك منتجات الأرض وتربية المواشي والدواجن والصيد البحري، وتعتبر الكهرباء منتوجاً.

الملاحظ من هذا التعريف، أن المشرع الفرنسي جعل مسؤولية المنتج عامة؛ بحيث لم يجعلها مقتصرة على المنقولات فقط، بل حتى العقارات والحيوانات وغيرها. وبالتالي، فإنه تعتبر المسؤولية عن مخاطر المنتجات المعيبة من أهم

المسؤوليات التي حظيت باهتمام كل من الفقه والتشريع، نظراً للتطور الحاصل في نمط الإنتاج والاستهلاك على حد سواء، وبالنظر كذلك إلى ارتفاع نسب الحوادث والأضرار الناشئة عن هذه المنتجات؛ فإن معظم التشريعات قد رفعت من مستوى يقظتها وصراحتها إزاء الصناع والمنتجين والموزعين وباقي الحرفيين الذين لهم دور في وضع هذه المنتجات المعيبة رهن إشارة المستعملين والمستهلكين، وإغراق الأسواق بالسلع والبضائع التي لها تأثير سلبي على صحة وسلامة

الأشخاص والممتلكات)

ثانياً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم المنتج:

- تماشياً مع اعتبار العامل المادي للذكاء الاصطناعي منتجا لا يثير إشكالا، أما من الناحية المعنوية، فإن الذكاء الاصطناعي بنسبته للبشر يعتبر منتجا فكريا معنوياً يرتبط بحق المؤلف، مما يمكن معه التحفظ لاعتباره منتجا، أي أن الذكاء الاصطناعي يجد مسعا في بعده المعنوي، وبالتالي لا يمكن أن يعتبر منتجا إلا في حالة تجسيده في حامل مادي ملموس، مما يجعل المنتج ذات طبيعة مادية لا معنوية.
- وبالرجوع إلى مفهوم المنتج فهو الصانع النهائي للمنتج، وكذلك هو المنتج للمواد الأولية، وصانع الجزء أو الأجزاء المركبة، أما المنتج فهو كل مال منقول حتى ولو كان مركبا في عقار، وبتطبيق هذه المفاهيم على تقنيات الذكاء الاصطناعي، نجد أن المنتج في هذا الشأن هو المصمم أو المصنع للذكاء الاصطناعي، سواء صنعه بصورة نهائية أو صنع أجزائه التي يتكون منها، والمنتج هو الآلة التقنية الذكية أو النظام الذكي الذي يتوصل إليه المصمم ويقوم بتصنيعه المصنع.

٢-المسئولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

ثانياً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم المنتج:

- وبالرغم من أن مفهوم المنتج ينصرف إلى الأشياء المادية، وكون أن تقنيات الذكاء الاصطناعي قد تعتبر أشياء غير مادية، إلا أن البعض يرى إمكانية انطباق هذا التعريف على هذه التقنيات، باعتباره الأقرب إليها، خصوصاً وأن هذه التقنيات تتضمن بعض الأشياء المادية كالتصميم النهائي للمادي للروبوتات والشرائح التي توجد داخل الأنظمة الذكية.
- وعليه، في ظل هذا، فإن الذكاء الاصطناعي حتى وإن كان في الأصل من الناحية المعنوية يدخل في زمرة الحقوق التي تتعلق بالملكية الفكرية، إلا أنه من الناحية المادية يبقى عبارة عن منتج، فكثيرة هي الحقوق المعنوية تعتبر منتوجات ليس إلا من الناحية الواقعية، مما يمكن معه أن نتبنى الرأي الأخير ونعتبر الذكاء الاصطناعي منتوجاً بغض النظر عن حالته المعنوية. وإذا ذهبنا في هذا الطرح، فإننا سنحاول تسليط الضوء على مدى إمكانية تطبيق قواعد مسؤولية المنتجات المعيبة عليه، في حالة حدوث ضرر من قبل أو ألحقه بالغير؟

ثانياً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم المنتج:

- بالرجوع إلى القوانين المدنية، نجدها أغلبها أسست لمسئولية المنتج عن منتجاته المعيبة، وحملته كامل مسؤوليته في حالة ما إذا وقع ضرر من قبلها، على أن يكون هذا الضرر يعود بالأساس إلى خطأ من المصنع أو المنتج.

إن التأسيس القانوني للتعويض عن المنتجات المعيبة، وبتصفح الشروط التي ينبغي توفرها للقول بأن المنتج هو معيب ويستحق التعويض عليه، وبالنظر إلى تعريف المنتج والمُنتَج، نجد أنه جل هذه الأمور تصلح للتطبيق على تقنيات الذكاء الاصطناعي، وهذا ما نلاحظ دولة فرنسا قد ذهبت إليه، بحيث إن المعهد البرلماني الفرنسي للتقييم العلمي والتكنولوجي في تقريره الصادر في ١٥ مارس ٢٠١٨، انتهى إلى أن عبء تعويض أضرار تقنيات الذكاء الاصطناعي يقع إما على مصمم نظام الذكاء الاصطناعي أو مصنعه على حسب الأحوال، وذلك وفقاً للمبدأ العام، وهو نفس التوجه سبق أن أوصى به قرار البرلمان الأوروبي الصادر في ١٧ فبراير ٢٠١٧، والذي تضمن توصيات بشأن أعمال قواعد القانون المدني على الروبوتات.

٢-المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

ثانياً: الذكاء الاصطناعي ومفهوم المنتج:

ونظراً لعدم الاتفاق على رأي موحد يمكننا القول إن الذكاء الاصطناعي مادام تتوفر فيه صفة المنتج فلا مانع من تطبيق قواعد مسؤولية المنتجات المعيبة عليه، إذ تعد الأقرب له لكن الأمر يتوقف هنا في الإثبات الذي يعد الأساس في هذا المجال الحساس، فلو أثبت المضرور أن الضرر ناتج عن عيب في النظام فإن المسؤولية المدنية ستكون قائمة، غير أن صعوبة إثبات العيب قد يأخذ إلى نفي هذه المسؤولية.

- وعليه، فإن مسؤولية المنتج على أعمال الذكاء الاصطناعي هي الأخرى تواجه عدة تحديات على اعتبار أن تطبيق المسؤولية الموضوعية في بعض الحالات على الذكاء الاصطناعي- التعلم الآلي- يصعب، ولا يمكن تحديد عيب المنتج في المواقف التي يحدث فيها الضرر نتيجة سلوك تعلمه النظام الذكي من البيئة التي يستخدم فيها، ومن ثم يصعب كذلك تحديد الخلل الذي أدى إلى وقوع الضرر بدقة. كما أنه من الصعب على المدعى إثبات وجود عيوب في منتجات الذكاء الاصطناعي، لاسيما عندما تكون هذه العيوب موجودة فيها لحظة خروجها من يد مصنعها أو مطورها.

٢-المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

ثالثاً: المسؤولية المدنية وفقاً لنظرية النائب الإنساني:

- لقد ذهب الاتحاد الأوروبي حتى الآن إلى اتجاه تبني فلسفة أن الذكاء الاصطناعي مسخر لخدمة الإنسان، وطالما كان الروبوت صنعة الذكاء المنسوب للآلة، فإن الذكاء الاصطناعي هو خادم مطيع للإنسان، ولكنه ليس شيئاً أو كائناً جماداً لا يعقل، بل كان آلي بمنطق بشري مبتدئ قابل للتطور والتعقل، وذلك نتيجة التطبع بشيم العقل البشري من باب التقليد التكنولوجي، مما تم ابتكار نظرية "النائب الإنساني المسؤول"، حتى يكون بمقدورنا معرفة من المسؤول عن أفعال الروبوت الآلي.

- ولذلك فإن هذه النظرية لا يمكن اعتبارها ضمن مسؤولية الأشياء -بدليل وصف المشرع الأوروبي المسؤول عن الروبوت بالنائب وليس بالحارس، كما لا يمكن اعتبارها ضمن كفيل شخصي عن الروبوت، لأن الكفالة تتضمن تعهداً للدائن بوفاء الكفيل بالالتزام إذا لم يف به المدين نفسه، وذلك يتعارض مع انعدام وجود الاتفاق مع الدائن المتضرر من تشغيل الروبوت، كما أن نظرية النائب الإنساني تختلف عن فكرة النيابة القانونية.

٢- المسؤولية المدنية للذكاء الاصطناعي القائمة على الاعتبار الموضوعي:

ثالثاً: المسؤولية المدنية وفقاً لنظرية النائب الإنساني:

- كون أن النائب ينوب بقوة القانون عن شخص آخر بغية تمثيله وليس تحمل المسؤولية عنه، وأيضاً وإن كانت هذه النظرية تشبه إلى حد كبير نظام التأمين ضد المسؤولية، إلا أنها تختلف عنه، فنظام التأمين يهدف إلى تحقيق مصلحة المتسبب في الضرر وتقوم به شركة مرخصة لذلك، في حين أن النظرية تهدف إلى تعويض المضرور عبر قواعد عادلة.
- والواقع، أننا بصدد نظام قانوني جديد ابتكره المشرع الأوروبي من أجل نقل المسؤولية من الذكاء الاصطناعي إلى الإنسان بقوة القانون في ظل محدودية القواعد العامة للمسؤولية للتطبيق عن هذا الكائن بحيث إن المسؤولية هنا تقوم على أساس الخطأ الثابت، فيسأل النائب الإنساني، وفقاً للقانون الأوروبي عن الأضرار التي يسببها الروبوت بعد إثبات الخطأ والضرر وعلاقة السببية، وبالتالي ضرورة افتراض الخطأ بتشغيل الذكاء الاصطناعي وضرر هذا الغير، كما في مسؤولية حارس الأشياء الميكانيكية، حتى لا يتم نفي هذه المسؤولية إلا عبر إثبات وجود السبب الأجنبي القاهر، أما استقلال قرار الذكاء الاصطناع عن الإنسان عند التشغيل فيجب ألا يشكل أي عامل لنفي المسؤولية.



مجموعة جامعة
الجميع الذكية
للتعليم القابضة

MIDOCEAN
UNIVERSITY
BY EVERYONE'S SMART UNIVERSITY



Thank You

